

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

- 407 - ( قوله ) " وهكذا ( 1 ) الحكم في استنبات الحافظ ما شك فيه " ( ) .  
فعله أبو داود في سننه عقب حديث الحكم بن حزن الكلفي ( 2 ) فقال ثبتني في شيء ( 202 )  
( منه بعض أصحابنا " ( 3 ) .  
قلت وهذا مما تفرق فيه الرواية والشهادة .
- 408 - ( قوله ) " الحادي عشر إذا كان الحديث عند الراوي ( ) " إلى آخره